



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازم العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 102 / 2020

**استئجار أجهزة مخبرية لصالح وزارة الصحة مقابل التعاقد
مع الشركات المؤجرة لتوريد المواد المخبرية اللازمة لتشغيل
تلك الأجهزة لمدة خمس سنوات ميلادية كاملة**



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزار العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 102 / 2020

تعلم وزارة المالية/لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء حكومي لاستئجار أجهزة مخبرية لصالح وزارة الصحة مقابل التعاقد مع الشركات المؤجرة لتوريد المواد المخبرية اللازمة لتشغيل تلك الاجهزة لمدة خمس سنوات ميلادية كاملة تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء. فعلى الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوزار العامة. عمارة المالية خلف جامعة الازهر في غزة خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مستردة تورد إلى خزينة وزارة المالية.

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزار وزارة المالية في غزة هو الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الموافق 2020/12/07 وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المتناقصين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
2. يجب إرفاق كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من بنك معتمد لدى السلطة الوطنية الفلسطينية بغزة (البنك الوطني الاسلامي أو بنك الانتاج الفلسطيني) أو كتاب من الخزينة العامة بوزارة المالية يفيد بحجز قيمة الكفالة من مستحقات الشركة أو سند دفع معتمد صادر من بنك البريد بقيمة 10,000 دولار كتأمين دخول ساري المفعول لمدة ثلاثة شهور من آخر موعد لتقديم العروض .
3. تقدم الأسعار بالشيكول وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب .
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار .
5. سيتم عقد جلسة تمهيدية يوم الاثنين الموافق 2020/11/30 الساعة 12:00 صباحاً بمقر دائرة المشتريات في وزارة الصحة .
6. الإدارة العامة للوزار غير مسئولة عن أي مبلغ نقدي يرفق مع العطاء .

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتنافسين:-

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالشيك على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وأجور التحزيم والتغليف ومصاريف النقل والتحميل والتنزيل والتأمين وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء استئجار أجهزة مخبرية لصالح وزارة الصحة مقابل التعاقد مع الشركات المؤجرة لتوريد المواد المخبرية اللازمة لتشغيل تلك الاجهزة لمدة خمس سنوات ميلادية كاملة رقم 102 / 2020 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزم / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزم قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة تسعين يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:-

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - صورة مصدقة عن شهادة مزاولة المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.
2. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف بالوزم المعروضة وكذلك يقدم مع عرضه العينات المطلوبة في دعوة العطاء وإذا كانت تلك العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه وإلا يكون للجنة العطاءات عدم النظر بالعرض.
3. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً : تأمينات وضمانات العطاء :

- 1. تأمين الدخول في العطاء:** يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من (البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج الفلسطيني) أو كتاب من الخزينة العامة بوزارة المالية يفيد بحجز قيمة الكفالة من مستحقات الشركة أو سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بقيمة 10,000 دولار كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة شهرين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
- 2. تأمين حسن التنفيذ:** يلتزم المتناقص الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه بقيمة 10,000 دولار لكل صنف من بنود العطاء التي احييت على الشركة خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوزام على أن يكون ساري المفعول مدة سريان العقد، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد توريد الاجهزة وتنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه.

رابعاً: فتح العطاءات وتقييمها:

- 1- لجنة فتح المظاريف:** يدعو مدير عام اللوازم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-
 - أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مطروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مطروفه رقماً مسلسلاً على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.
 - ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.
 - ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.
 - ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومطروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة
- 2- لجنة دراسة وتقييم العروض:-**

يحدد مدير عام اللوازم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-

 - أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.
 - ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازم المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.
 - ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وكذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، ولجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.
 - ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.

- ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار ومن حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسية على أكثر من مورد للصف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.
- ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبيين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.
- خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بفلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

خامساً: التزامات المتعهد أو المورد:

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).
2. يلتزم المتعهد بالبدء بعمل بتوريد الاصناف المطلوبة خلال ستون يوم من تاريخ الاحالة النهائية.
3. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.
4. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.
5. يلتزم المورد بتسليم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإحالة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

سادساً: الإجراءات التي تتخذ ضد المتعهد في حالة التأخير في التنفيذ أو عدم قيامه به:

1. فرض غرامة مالية: إذا تأخر المتعهد عن توريد ما التزم به في الموعد المحدد في العقد يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة أن يفرض غرامة مالية لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر في توريدها عن كل أسبوع تأخير إلا إذا تبين أن التأخير في التوريد ناجم عن قوة قاهرة ، وفي جميع الأحوال على المتعهد تقديم إشعار خطي وفوري إلى الجهة المختصة بالظروف والأسباب التي أدت إلى التأخير في التوريد أو منعه من ذلك وتقديم ما يثبت ذلك.
2. الشراء على حساب المتعهد: إذا نكل المتعهد عن تنفيذ التزاماته بما فيه التزامه بالتوريد أو قصر في ذلك أو تأخر يحق لمدير عام دائرة اللوازم العامة إصدار القرار احالة اللوازم الملتمزم بها المتعهد بنفس الخصائص والمواصفات من أي مصدر آخر مع تحميله فروق الأسعار والنفقات الإضافية وأية خسائر أو مصاريف أو عطل أو ضرر يلحق بالدائرة المستفيدة أو دائرة اللوازم العامة دون الحاجة إلى أي إنذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
3. استبعاد عرض المورد الذي يخل بالتزاماته أو إلغاء العقد المبرم معه: وهنا يحق للجنة العطاءات التي أحالت العطاء اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المتعهد بما في ذلك مصادرة قيمة التأمين المقدم من المتعهد أو أي جزء منه بشكل يتناسب مع قيمة اللوازم غير الموردة ويعتبر المبلغ في هذه الحالة إيراداً للخزينة العامة.

4. وفي جميع الأحوال يحق لدائرة اللوازم العامة تحصيل الأموال المستحقة لها في ذمة المناقص أو المورد من الأموال المستحقة لذلك المناقص أو المورد لدى الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية أو من كفالاتهم.

سابعاً: حل الخلافات:-

1. في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.
2. إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغي عقده في الحال ويصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.
2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.
3. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة بالمواد المخبرية

أولاً: شروط التوريد:

- 1- توريد الاصناف يكون خلال خمس سنوات ميلادية كاملة من تاريخ اعتماد امر التوريد الصادر للشركة بالبند المحالة حسب الطلب .
- 2- وزارة الصحة غير مسئولة عن ادخال المواد المخبرية للمناطق الفلسطينية وايصالها لقطاع غزة إذ أن ذلك من مسؤولية المورد ولا يجوز للمورد الاحتجاج بالظروف الراهنة والحالية إذ من المعلوم أن المناقص المتقدم يعلم هذه الظروف ومستعد للتوريد.
- 3- على المورد أن يكون على علم بأن التوريد سيكون لمستودعات مختبرات وزارة الصحة- غزة بوسائل نقله الخاصة وعلى حسابه الخاص شاملا التحميل و التنزيل وبوسائل النقل المناسبة بما لا يمس وسلامة المواد المخبرية الموردة.
- 4- عند توريد أي كمية من المواد المخبرية يجب التنسيق مسبقا مع مستودعات مختبرات وزارة الصحة- غزة وأن يكون التوريد خلال ساعات الدوام الرسمي مصحوبا بالإرسالية أو الفاتورة وامر التوريد.
- 5- يجب أن تسلم المواد المطلوبة من قبل مندوبين معتمدين من قبل الموردين الى لجنة الاستلام في مستودعات وزارة الصحة بغزة.
- 6- على المورد أن يقوم بإرفاق شهادة (CE OR FDA) من الشركة المصنعة لكل صنف يتم توريده عند الطلب.
- 7- على المورد أن يقوم بإرفاق شهادة منشأ للتشغيلة التي يتم توريدها عند الطلب.
- 8- على المورد طباعة عبارة (مباع لوزارة الصحة الفلسطينية- ليس للبيع PMOH) على جميع الاصناف بمختلف وحدات قياسها.
- 9- على المورد استعمال المنصات النقالة (المشاتيح) المفتوحة للتوريد وفق المقاسات التالية (120*80 cm).

ثانيا. الشروط الخاصة بالأصناف وتعبئتها:

- 1- يجب ان لا تقل صلاحية الأصناف الموردة صلاحيتها عن ثلثي ال Shelf life الخاص بها.
- 2- يجب الالتزام بأن تكون جميع العبوات للصنف الواحد متساوية الكمية.

الشروط الخاصة بنظام الاستئجار

الشروط لجميع الأجهزة:

1. أن تكون الشركة المتقدمة حاصلة على وكالة أو تفويض من الشركة المصنعة وان الأجهزة المقدمة تسوق في بلد المنشأ، وعليها ان تقدم جميع الوثائق التي تثبت ذلك كما وعليها ان تقدم جميع الوثائق اللازمة عن هذه الأجهزة من حيث مواصفاتها وتفصيلها الفنية والتصنيعية وكل ما يلزم عرضه عنها.
2. ان يكون للشركة مشتغل مرخصا وان يرفق بكراسة العطاء ما يثبت ذلك.
3. على الشركة الالتزام بالنموذج المرفق ضمن الشروط الفنية الخاصة بالعطاء.
4. تقدم الشركة وثائق تبين الكادر الفني العامل فيها.
5. تتعهد الشركة بتوريد ونقل وتركيب الأجهزة المذكورة و توابعها في الموقع المحدد من قبل الوزارة و تدريب الكادر الفني على تشغيله وصيانته وقائيا مقابل شراء المواد التشغيلية المرفقة مع قائمة الأجهزة وحسب المرفق في كراسة العطاء وحسب احتياجات وزارة الصحة.
6. يلتزم المورد بان تكون الأجهزة والأدوات الموردة من النوعية الاصلية والغير مجددة ومطابقة للعرض المقدم.
7. تتعهد الشركة بتدريب الكادر الفني اللازم للعمل على الجهاز على اكمل وجه كذلك يتعهد بتقديم النصح والإرشادات لهذا الكادر طوال فترة التعاقد.
8. على المورد ان يقوم بعمل صيانة دورية ووقائية ومعايرة وحسب تعليمات الشركة المصنعة مع تغيير للقطع الاصلية التي يلزم تغييرها بشكل دوري.
9. تتعهد الشركة بصيانة الجهاز وإصلاحه في حال تعطله خلال 24 ساعة من تبليغها من قبل الطواقم الفنية لوزارة الصحة ، وتوفير قطع الغيار على حسابه الخاص بما فيها أيام العطل الرسمية والأعياد.
10. في حال عدم إصلاح الجهاز تتعهد الشركة بإحضار جهاز بديل للموقع بنفس المواصفات أو افضل دون تحمل أي نفقات إضافية وبدون أي شروط.
11. في حال انقضاء 24 ساعة ولم يتم توفير خدمة بالموقع، يتم تحميل الشركة كافة الأضرار المترتبة على ذلك بما فيها نقل أو عمل الفحوص وغير ذلك من النفقات حسب تقديرات وزارة الصحة.
12. تتعهد الشركة بتوفير جميع المحاليل والمستهلكات الاصلية اللازمة لتشغيل الجهاز وفق ما يتم الاتفاق عليه وتشمل controls & calibrators وطباعة وورق الطباعة واية مستلزمات اخرى.
13. الأجهزة التي لم يسبق لوزارة الصحة في غزة ان استخدمتها تخضع لفترة تجريبية لا تقل عن شهر في المكان الذي تحدده وزارة الصحة وتتحمل الشركة النفقات من محاليل ومستهلكات.
14. ان يكون لدى الجهاز قابلية للربط على نظام المعلومات الصحية "HIS" المعمول به في المراكز على ان تقوم الشركة بربط الأجهزة على الشبكة الداخلية المحوسبة للمستشفى بما يضمن اظهار النتائج على شبكة المستشفى.

15. تتعهد الشركة بتوفير أجهزة ثباتية الكهرباء UPS على نفقتها بالإضافة لصيانتها.
16. ان يكون لدى الجهاز القابلية لفحص عينات الدم لكل من البالغين والأطفال وحديثي الولادة.
17. تلتزم الشركة بعرض السعر المقدم من قبلها طيلة مدة التعاقد معها.
18. تبرم وزارة المالية عقدا مع الشركة التي يرسو عليها العطاء لمدة خمسة سنوات ميلادية كاملة حسب بنود يتم الاتفاق عليها بين الفريقين.
19. يحق لوزارة المالية إلغاء التعاقد إذا رأت أن هذا الأداء لا يلبى احتياجات وزارة الصحة وإبلاغ الشركة بذلك قبل شهر من تاريخ إلغاء التعاقد
20. تلتزم الشركة بزيادة أو خفض الأجهزة المرساة عليها في حال طلبت الوزارة ذلك
21. على الشركة أن تحدد الحد الأدنى والأعلى من إمكانياتها في توفير الأجهزة
22. تتعهد الشركة باستبدال الاجهزة في حال تلفها او عدم قدرتها على الاداء المطلوب طيلة مدة التعاقد
23. تتعهد الشركة باستمرار تطوير الأجهزة المقدمة وحسب ما يستجد من برامج وغيرها من مستلزمات وتوابع
24. تؤول ملكية الأجهزة لوزارة الصحة بعد انقضاء مدة التعاقد.
25. تقوم الشركة بتقديم عروض أسعار لكل من الفحوص والمواد اللازمة المذكورة في كراسة العطاء وأية مستلزمات أو مواد أو فحوص يتم عملها على الجهاز و لم يتم ذكرها.
26. الأولوية في الترسية للشركة التي تتقدم بكامل الأجهزة والمواد إذا كان ذلك يتناسب مع مصلحة الوزارة
27. وزارة المالية غير ملزمة بقبول أرخص الأسعار.

شروط إضافية:

1. يحق لوزارة المالية الفلسطينية خلال فترة سريان العقد زيادة أو خفض الكميات المطلوبة بواقع 30% من الكميات الأصلية الواردة في قرار الإحالة وبنفس السعر وبدون اعتراض من المورد.
2. يحق لوزارة المالية إلغاء أي صنف مطلوب في المناقصة إذا ارتأت اللجنة المكلفة ذلك .
3. أن عدم ممارسة وزارة المالية لأي حق من حقوقها المنصوص عليها في هذه الصحيفة لأي سبب من الأسباب لا يعني تنازلها عن ممارسة ذلك الحق وقتما شاءت.
4. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية وتصنيعية تعرف باللوازم المعروضة والأجهزة المتقدم لها لتسهيل عملية التقييم والدراسة بين كافة المتقدمين المنافسين .
5. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

المواصفات الفنية المطلوبة

Blood Gas and Electrolyte Analyzer

Functional and Technical Specifications:

- **Manufacture: Well-known Brand Name Company.**
- **Measured Parameters: pH, pCO₂ , pO₂, ctHb, K⁺ , Na⁺ , Ca²⁺ .**
- **Measurement Tests**

PH	6.50 - 8.00
PCO ₂	3.0 - 200 mmHg
PO ₂	10.0 - 700mmHg
ctHB	2 - 28 g/dl
sO ₂	0 - 100
K	0.5 - 25 mmol/L
Ca	0.1 - 5 mmol/L
Na	10 - 360 mmol/L
- **Calculated parameters:**
- **BE, TCO₂, HCO₃, sO₂, ctO₂, PH (T), PCO₂ (T), CH (T), PO₂ (T)**
- **Samples: Whole blood (heparin zed), arterial, mixed venous.**
- **User selectable fully automatic two point and one point calibration.**
- **Automatic calibration.**
- **LCD Display.**
- **Free maintenance using Cartridge system (which includes Electrodes Cassete and Reagent)**
- **Sample volume: 30-55uL (Blood mode)**
- **Built - in thermal printer**
- **Power Supply AC 220V 50Hz**
- **Suitable on line UPS included.**
- **Integrated With Ethernet or HL7 or any system that support our hospitals network. (supplier responsible to transfer all data from the equipment to the hospital networks)**
- **Should be FDA or CE approved product.**
- **Manufacturer/Supplier should have ISO certification for quality standards.**
- **Complete with all accessories and consumables needed to work as set of Reagents Cartridge & Electrodes Cassete, cleaning solutions and printer paper rolle**

Training, Service and warranty requirements :

- **service and operation manuals original**
- **operator training**
- **maintenance training**
- **Country of origin and source(clarification certificate), date of start manufacturing this model , and date of last upgrading , are clear in the offer**

إقرار والتزام

- أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____
بصفتي ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:.
1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 2020/102 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
 2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ستون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
 3. وكذلك ألتزم بتوريد الأصناف المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والتي يتم طلبها من قبل وزارة الصحة خلال 60 يوم وذلك من تاريخ توقيع العقد واستلام أوامر التوريد على أن تكون تلك الأصناف الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء .
وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

اسم المناقص : _____
رقم المشتغل المرخص : _____
العنوان : _____
رقم الجوال : _____
رقم الهاتف : _____
رقم الفاكس : _____
التاريخ : _____